

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولاحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٦ الصادر بمجلد العقارات المتميزة بمحافظة بورسعيد :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١٣ المختصة بمراجعة المستندات الخاصة بـ لجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :

وعلى ما ورد من السيد اللواء أ. ج. محافظ بورسعيد :

وعلى ما ورد من محافظة بورسعيد بالملكات رقم (٧٦) بتاريخ ٢٠١٨/٤/١١ ، ورقم (١٢٦٨) بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٥ ، ورقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٦ ورقم (١٥٢) بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٢ ومرفقاتها :

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة :

قرر:

(المادة الأولى)

حذف العقار الكائن شارع الدقهلية مع ش كسرى مع حارة سعادة
- الموثق برقم (٨٧٥) - من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري لمحافظة بور سعيد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٦/٤/٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى